

## الدر المختار

ولم يقل بغسلها ليعم نحو ذلك وفرك .  
( ولا يضر بقاء أثر ) كلون وريح ( لازم ) فلا يكلف في إزالته إلى ماء حار أو صابون  
ونحوه بل يطهر ما صبغ أو خصب بنجس بغسله ثلاثا والأولى غسله